رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد الحرام -رمضان6341هـ

توبة تارك الزكاة

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. يقول السائل رجل تارك للزكاة. علما ان ماله في اغلب الاحيان ليس في حرزته للحياة ثم اراد ان يزكي مالهم فكيف يتوب وكيف يفعل بالمال - 00:00:00

ان كان قول ليس بحوزته يعني ليس في يده لا يستطيع التصرف في هذا الحكم ان كان يقول انا عندي مال لكن ليس في المال مثلا في ذمم الناس. وانا لا استطيع استفدت الان هم مماطلون. هذا الحكم والصحيح انه لا زكاة فيه حتى تكبيرة - 00:00:20

وان كان لا بحوزته ليس بحوزته بمعنى انه متفرق ليس عنده في حسابه في البنك ومتفرغ في التجارات والبيع هذا في حوزته هذا بحوزتك في الحقيقة وانت متصرف فيه في بيع والشراء وعلى هذا الحال واجب ان كنت لم تخرج زكاة الواجب التوبة من هذا - 00:00:40

الفاتحة واجب مقدر. يجب اخراجها الى حال الحول. اذا حال الحول. فاذا مر عليك حول او حول تزكي ما مضى تزكد ثم الحول الثاني ولو مات الانسان ولم يزكي هل تخرج زكاة عنه او لا تخرج زكاة عنه؟ هذه مسألة اخرى ايضا. جمهور علماء يجب اخراج الزكاة. يجب على الورث ان يخرج الزكاة لو ان - 00:01:00

كان ميت انسان مات قال ورفض ان ما كان يخرج الزكاة. ما اخرج زكاة. منكم سنة؟ قالوا من عشر سنوات. امواله طائلة طائر كثيرة الجمهور يقول يجب ان تخرج الزكاة وليست ميراثا. وابن القيم رحمه الله يقول لا كيف تخرج - 00:01:30

المزكمات هذا ليس مزكم حقيقة ولا زاكيا صاحب المال ماتوه الان بعمله انتهى كل شيء انقطع عمله كيف يزكي؟ اذا مات وانقطع عمله والزكاة من عمله كيف يزكى ما في زكاة. انسان ترك الصلاة حتى طلعت الشمس عمدا. ترك الفجر عمدا. عالم عالم - 00:01:50

لما طلعت الشمس قالوا المصلي كيف تصلي؟ بعدين ابو عبد العزيز ما في صلاة فجر سنة ظحى. ما في صلاة فجر سنة لكن ما في صلاة فجر. صلاة الفجر وفي طلوع الفجر الى طلوع الشمس. اي صلاة الفجر. وجمهور العلماء ايضا يقولون - 00:02:20

صام رمضان انسان افطر رمضان لما جاء في ذي القعدة قال سوف اصوم رمضان هذا كيف تصوم رمضان؟ رمضان انتهى. هذا حد محدود ما يجوز. ولا اعبد اصوم ولا احد - 00:02:40

الجمهور يقولون يقضي رمضان. هذي مسائلها تقيد التي يطول. كذلك الجمهور يقولون يخرج الزكاة. قال بعض العلماء لا. كيف يزاكي؟ الزكاة في وقتها. من الزكاة من المزكي. هذا ليس هناك مزكي. المزكي الان انتقد. بل اذا كان المصلي الشخص الذي يعين لا - 00:03:00

تصلي ثم لا تصلي ولا صائم ثم ليصوم ثم بعد ذلك ربما يكون اولى من شخص من شخص آآ مات لكن ما في زكاة في هالحياة اخف. باب الزكاة في حال الحياة اخف منها فيما اذا مات - 00:03:30

ولهذا يقال من باب الزكاة لكن نفرق بين الزكاة والصوم. ان الزكاة فيها حق للغير. هي حق لغيره. اما الصوم والصلاة في حق غير متعدد. انت مخاطب بها ولم تتعلق بغيرك. اما الزكاة لا متعلقة بغيرك. الفقراء - 00:03:50

فكونك فرطت وضيعت ما نسقط حد. الفقراء وسائر اهل الزكاة. فتخرج الزكاة حتى على الميت الله اعلم امره الى الله لكن نخرجها لانها في هذه الحالة ولهذا قال ان اخذوا شطر ماله يعني ولو بغير نية - 00:04:10

بخلاف الصلاة والصوم لا تقول لا بنية الزكاة تؤخذ وكونها تؤخذ بالقهر والقوة يدل ذلك ايضا على وجوب اخذها حتى بعد فتأخير الزكاة هذا امر منكر ولا يجوز. يجوز الانسان يؤخر الزكاة مثلا ايام يسيرة للبحث عن صاحب صاحب - 00:04:30

شخص مستحق مثلا عن شخص صاحب مرورة شديدة ونحو ذلك. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. يقول السائل ما حكم الصلاة امام الصلاة المطلوبة. الصلاة امام الامام. ان كان المكان ازدحم ودفع الانسان حتى صلى امام الامام لا بأس. هذا هو الصحيح في هذه المسألة. اختلف العلماء على اقوال الصحيح - 00:04:50

انه اذا كان دفع الانسان حتى تقدم فلا بأس. ومذهب مالك الجواز مطلقا والجمهور لا يجوز. والصواب عند الحاجة لا بأس بذلك. والا فيجب التأخر. نعم - 00:05:20